قاعدة الأمور بمقاصدها-إنما الأعمال بالنيات-

تعتبر قاعدة "الأمور بمقاصدها" من أشهر القواعد الفقهية، لذلك نجدها تتصدر القواعد الكلية والقواعد الفقهية عموما،أوردتها المجلة العثمانية في المادة الثانية(2) منها؛ولا عجب فهي قاعدة النيات التي تقوم عليها صحة الأعمال ودرجاتها؛ ولا يكاد باب في الفقه يخلو من أحكامها وتطبيقاتها. وعليه تكون دراستها ببيان معناها وأصلها(أدلتها) وما يتفرع عنها من قواعد وتطبيقاتها.

أولا-معنى قاعدة "الأمور بمقاصدها" وأصلها.

جاءت القاعدة في صيغتين الأولى، "**الأعمال بالنيات**" والثانية، "**الأمور بمقاصدها**" ،وكل منها تضمنت ألفاظ مختلفة في رسمها متحدة في معناها؛والقاعدة تستمد وجودها من نصوص الكتاب والسنة حتى أنها لفظ الحديث النبوي الشريف.

1. معنى قاعدة" الأمور بمقاصدها ".

يساعد بيان معنى القاعدة لغة واصطلاحا في فهم القاعدة وما يندرج تحتها من أحكام لذلك يتعين التعريف بلفظ الأمور ولفظ المقاصد ولفظ النية.

الأمور جمع أمر وله عدة معان في اللغة، والأمر هنا لفظ عام للأفعال والأقوال كلها، ومنه قوله تعالى :﴿قل **إن الأمر كله لله**﴾.

أما **المقاصد** فجمع مقصد بفتح الصاد من القصد ومعناه استقامة الطريق،والقَصْدُ :الاعتماد والأَمّ والاعتزام والتوجه وإتيان الشيء.. والمراد **بالمقاصد** في هذه القاعدة: مقاصد المكلفين أي نواياهم لا مقاصد الشارع، ذلك أن المقاصد في إطلاق أهل الفقه الإسلامي تنصرف إلى استعمالين،الأول مقاصد الشارع وهو ما يعرف **بمقاصد الشريعة الإسلامية**، وهو علم يبحث في الغايات التي وضعت أحكام الشريعة الإسلامية من أجلها وتتمثل في مصالح قصدها الشارع من الأحكام بجلب منافع أو دفع مضار.

أما **مقاصد المكلفين** فهي موضوع القاعدة وتعني إرادتهم وتوجيه أفعالهم بناء على نياتهم،لذلك ارتبطت هذه القاعدة بالنية، ونجد أصلها الحديث الشريف،"**إنما الأعمال بالنيات**" بل إن كثيرا من الفقهاء يسمونها بلفظ الحديث فيقولون قاعدة:"**إنما العمال بالنيات**".

والنية في **اللغة**،هي: القصد وهي توجه القلب نحو العمل.وفي **اصطلاح الفقهاء** عرفها القرافي بقوله:"هي قصد الإنسان بقلبه ما يريده بفعله"؛حكمها: الوجوب، محلها: القلب، زمنها:أول

الواجبات، كيفيتها: تختلف باختلاف الأبواب. وشرطها: إسلام الناوي وأن يستصحب حكمها حتى انتهاء العبادة،وأن يخلص لله فيها فلا تكون رياء لغير الله.

وقد شرعت النية لتحقيق ما يلي:

- ✓ تمييز العادات عن العبادات: كالاغتسال فقد يكون للواجب أو للمستحب أو للتبرد...
- ✓ تمييز رتب العبادات، ففي الصلوات ينوي أنها فرض أو نفل، وفي الفرض فينوي أنها منذورة أوصلاة الظهر أو العصر، وينوي هل هي أداء أو قضاء.

المعنى العام للقاعدة:

أن حكم التصرفات(الأفعال والأقوال) من حيث الصحة أو الفساد أو الثواب أو العقاب مرتبط بنية من صدرت عنه تلك التصرفات.

2. أدلة القاعدة الأمور بمقاصدها وأصلها.

أصل هذه القاعدة قوله –صلى الله عليه وسلم– :"إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى".ولها شواهد في كتاب الله وسنة رسوله .

أ. دليل القاعدة من النصوص.

تجد هذه القاعدة سندها في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

✓ دليل االقاعدة من القرآن الكريم.

قوله تعالى :﴿ **ومَا أُمِروا إلا ليَعْبُدوا اللهَ مُخلَصينَ لهُ الدينَ**﴾ ووجه الدلالة أن الإخلاص مرتبط بالنية والقصد ولا يتحقق بدونهما.

✓ دليل االقاعدة من السنة النبوية.

قوله –صلى الله عليه وسلم–:"**إنما الأعمال بالنيات** وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه". وقوله صلى الله عليه وسلم :"**لا عمل لمن لا نية له**".

✓ دليل االقاعدة من الإجماع ومن المعقول.

أجمع العلماء في مختلف العصور على المعنى الذي جاءت به الآيات والأحاديث النبوية؛ وأما من المعقول فالتكليف بالعمل مع النية تكليف بالمستطاع كما يقول ابن تيمية، فأفعال العباد اختيارية اعتبارها

يكون إذا صدرت عن قصد وإرادة.وعليه رتب الشارع على النية صلاح الأفعال وفسادها وما يتبعها من جزاء ملائم.

د/ابو سطلة